



منشور

اجراءات {تذكيرى}

رقم (٢) لسنة ٢٠١٦

اشاره الى :-

- منشورات الاجراءات أرقام (١) لسنة ٢٠١٠ ، (٣٣) ، (٤٣) لسنة ٢٠١٢ .
• وفي ضوء ما أفادت به الادارة العامه للتفيش العام بالاسكندرية من عدم التزام الشركات المرخص لها من الادارة المركزية لسياسات والإجراءات بالعمل بنظام البوالص المجمعة بالتعليمات الواردة بأحكام المنشورات والتعليمات الصادرة في شأن تنظيم العمل بنظام البوالص المجمعة .

- برامج الالتزام بما يلى :-

- (١) نعيد التذكير بماورد بالفقرة (٢) من منشور الاجراءات رقم (٤٣) لسنة ٢٠١٢ والتى تتضمن انه يتبع ان يتم تقديم احد نسخ البوالص الفرعية الاصلية دون ايه اضافات مع مراعاه عدم أحقيه شركات البوالص المجمعة العامله فى مصر وال الصادر لها منشورات اجراءات من الادارة المركزية لسياسات والإجراءات الجمركية للعمل بنظام الوارد البحرى والجوى فى اصدار البوالص الفرعية .
- (٢) يلغى كل مايخالف ذلك من تعليمات سابقة صادره فى هذا الخصوص .
- (٣) فى حالة ثبوت ايه مخالفات من الشركات المرخص لها للعمل بنظام البوالص المجمعة للتعليمات المنظمة لهذا النظام يتم اخطار الادارة المركزية لسياسات والإجراءات فوراً لاتخاذها الاجراءات القانونية قبل هذه الشركات .

للعلم به ومراعاه تنفيذه بكل دقه ...

رئيس الادارة المركزية
الادارة العامة لسياسات والإجراءات
{ محمود عيسى }

مدير عام

الادارة العامة لسياسات والإجراءات

د/ احمد حسني

وزير الادارة

الاسكندرية فى ١٤ / ١ / ٢٠١٦
عزه / منشورات ٢٠١٦ ص: ١